خبراء اقتصاديون:

تنفيذ نظام ضريبة المبيعات ضرورة ملحة للاندماج في الاقتصاد العالمي

اليمن ليس الوحيد من اتجه نحو تطوير التشريعات الاقتصادية

■ ،، صنعاء/ سبأ/..

يجمع الخبراء الاقتصاديون أن الحاجة لتطبيق اليمن لنظام الضريبة العامة على المبيعات لم تعد ضرورة اقتصادية محلية تقضيها التوجهات لتطوير التشريعات الضريبية وحسب بل تفرض كحقيقة لا يمكن التعامي عنها في شأن توجهات اليمن إلى الانضمام لمنظمة التجارة العالمية ومجلس التعاون الخليجي ومساعيها الرامية للاندماج ضمن التكتلات الاقتصادية العربية والعالمية والتي تحتاج إلى تشريعات اقتصادية متطورة.

■ طارق البراق

■ عبدالسلام الأثوري

ويقول الوكيل المساعد لمصلحة الضرائب محفوظ عمر بن شعيب أن حاجة اليمن لتطوير تشريعاته الاقتصادية والضريبية على نحو خاص تبدو اليوم ملحة أكثر من أي وقت مضى كونها تنسجم مع التوجهات اليمنية لاتخاذ خطوات تدريجية بشأن القيمة الجمركية وهذا يعتبر أحد أهم الإجراءات التشريعية المطلوبة للاندماج في الاقتصاد العالمي خاصة والعالم الآن في إطار نظام تحرير التجارة وفتح الأسواق أصبح قرية واحدة.

ويشير بن شعيب إلى أن انضمام اليمن إلى التكتلات الاقتصادية الاقليمية وفي مقدمتها مجلس التعاون الخليجي ومنطقة التجارة الحرة الخليجية والعالمية مثل منظمة التجارة العالمية والمنطقة الاقتصادية الحرة يتطلب أن تكون التشريعات اليمنية متوازنة مع التشريعات المطبقة في تلك الدول.. ويلفت بن شعيب إلى ما نشرته وسائل الاعلام الخليجية مؤخراً من أن مجلس التعاون الخليجي يدرس تطبيق ضريبة القيمة المضافة التي قد تحل ايضا مكان كل الرسوم الجمركية المحددة على المنتجات الاستهلاكية، ويقول: إن قضية تطبيق هذا النوع من الضريبة في دول الخليج واردة بلاشك.. فهم قد بحثوا لسنوات عن الانظمة الضريبية الأمثل ولم يجدوا سوى نظام ضريبة المبيعات كأفضل نظام وهذا يعني أن اليمن ليست الوحيدة التي تتجه نحو تطبيق هذه الضريبة.. كما يؤكد أن توجهات اليمن للأخذ بنظام ضريبة المبيعات ليست محلية وحسب بل دولية وتقتضيها المتغيرات الاقتصادية على المستويين الاقليمي والعالمي، ويؤكد بن شعيب أن ضريبة المبيعات تعد من أهم التشريعات في منظومة الضرائب غير المباشرة حيث تعد تطويراً لكافة أنواع الضرائب المفروضة على السلع المتعددة ومنها ضرائب الانتاج والاستهلاك الموجودة حالياً وبديلاً عنها.

الإندماج في الاقتصاد العالمي

في حديثه عن الاشتراطات والمتطلبات التشريعية والاقتصادية للاندماج في الاقتصاد العالمي الجديد يؤكد الأخ طارق البراق المشرف العام على ضريبة المبيعات في مصلحة الضرائب أن الضريبة العامة على المبيعات تعد من أهم الإجراءات التشريعية المطلوبة للاندماج في الاقتصاد العالمي الجديد وانخراط بلادنا في عضوية الهيئات والمنظمات الاقليمية والدولية كمجلس التعاون الخليجي ومنظمة التجارة العالمية والاتفاقيات الثنائية مع بعض الدول في إطار نظام تحرير التجارة الدولية وانفتاح السوق.

ويوضح البراق أن الدولة سعت وفي إطار برنامج الاصلاح الاقتصادي والمالي والإداري إلى تطوير التشريعات النافذة كافة ومنها التحول من ضرائب الانتاج والاستهلاك والخدمات النافذ حالياً إلى الضريبة العامة على المبيعات الأمر الذي لا يشكل فرض ضريبة جديدة وانما تطوير للقانون النافذ وبديلاً له وبحيث تنسجم الإجراءات الضريبية مع مقتضيات التحولات الاقتصادية العالمية، ويشير البراق إلى أن هذه الإجراءات تعتبر من أهم المطالب اللازمة لتوحيد معيار المعاملة بالنسبة للسلع المستوردة والسلع المصنعة محلياً وهو ما أخذ به قانون ضريبة المبيعات من خلال فرض الضريبة بمعدل عام واحد وهو ١٠٪ وبما يحقق تكافؤ الفرص بين السلع المستوردة والمحلية.

ويؤكد الأخ عبدالسلام الاثوري الأمين العام للمجلس اليمني لرجال الأعمال والمستثمرين أن قانون ضريبة المبيعات يعد مرحلة من أهم مراحل تطور النظام الضريبي في اليمن ويخدم الآلية الضريبية الهادفة إلى تنظيم آلية السوق بما يحقق الاستقرار و المرونة والتطور المنشود في الاداء الضريبي لما فيه خدمة الاقتصاد الوطني وتشجيع الاستثمارات، إذ أن أي مستثمر يريد أن يدخل في أي استثمار ينظر إلى النظام الضريبي وقدراته وامكانياته في تحقيق نوع من الاستقرار في هذا الجانب... وأضاف: في حقيقة الأمر نحن قد نكون تأخرنا كثيراً في موضوع تطبيق قانون ضريبة المبيعات عن باقي الدول والتي تحولت إلى نظام آلية السوق ونظام الاقتصاد الحر خاصة في ظل التوجهات التي تتبناها اليمن للانفتاح على السوق العالمية والأسواق الخارجية ضمن هدف حقيقي واسنادي لحركة الانتاج المحلي، وأيضاً التحرك ضمن فضاءات الاقتصاد الدولي والأسواق العالمية، وهذا يعني أنه كلما تطور النظام الضريبي كلما تمكنا من تحقيق التلاؤم في جانب تحقيق الاستقرار الاستثماري والتوجه الحالي إلى منظمة التجارة العالمية يعتمد في الأساس على مجموعة من الاصلاحات ومنها الاصلاح الضريبي والجمركي.

ويؤكد الأخ عبدالسلام الاثوري أن قانون ضريبة المبيعات يعد حلقة من حلقات تطور النظام الضريبي اليمني، وخاصة أن النظام الضريبي نظام الضرائب غير المباشرة بدأ مطلع التسعينيات وتطور مع تطور البنية الأساسية لبرنامج الاصلاح.. وقد ظلت الحكومة تعمل بنظام ضريبة الانتاج والاستهلاك منذ العام ١٩٩١م وحتى الآن وهذا القانون جاء ليطور هذه الحلقة بآلية أفضل فهو يعمل على تحقيق تنظيم السوق وتحقيق العلاقة الجيدة بين المكلف ومصلحة الضرائب.

ويوضح الأثوري أن هذا القانون يمثل اجراء متقدماً من حيث السيطرة على عملية القدرة الضريبية في السوق من خلال منع التهرب الضريبي ومعرفة حجم الكتلة السلعية التي يتم تداولها وبيعها وامتلاكها في السوق.

كما يشكل أحد محاور الاصلاحات الضريبية وبالتالي يعالج مجموعة من الاشكالات التي كانت موجودة في قانون الانتاج والاستهلاك. ويؤكد الاثوري أن لا زيادات في الأسعار سيفرضها نظام ضريبة المبيعات.. فهو قانون بديل للقوانين المعمول بها حالياً بفارق أنه يتميز بآلية أكثر تطوراً وديناميكية وهو ما يمثل شكلاً من أشكال جوانب الاصلاح الضريبي.

الشرائح المستهدفة

في شأن اللغط الحاصل في الشرائح المستهدفة من قانون الضريبة العامة على المبيعات والابعاد الخفية وراء اعتراض بعض المصنعين والتجار على القانون.. يؤكد المشرف العام على ضريبة المبيعات في مصلحة الضرائب طارق البراق ان البعض فهم الشرئح التي سيعامل معها القانون بشكل خاطئ حيث ان القانون لن يتعامل إلا مع شريحة معينه وفقا للنصوص والاحكام القانونية التي تتحدد في شريحة كبار المكلفين.

ويقول البراق ان عدد المكلفين في الجمهورية اليمنية يتجاوز الـ ١٣٠ الف مكلف في كافة محافظات الجمهورية ومن سيخضعون لهذه الإجراءات ونظام هذه الضريبة لن يتجاوز الف وخمسمائة مكلف باعتبار ان هذه الشريحة هي القادرة على الوفاء بالتزاماتها القانونية لانها اصلا شريحة من المفترض ان تتمثل في شركات اموال وشركات كبار التجار المصنعين او من كبار المستوردين.

وهؤلاء بطبيعة الحال لا يستطيعون ان يمارسون نشاطاً بهذا الحجم إلا في ظل حسابات منتظمة وعلى ضوء فواتير ونظام الضريبة العامة للمبيعات بقدر ما هو تطوير للنشاط التجاري هو ايضا تطوير لاداء الادارة الضريبية وتحسين اجراءات التحصيل لان تنفيذ هذا النظام بنجاح يلزم الادارة الضريبية ان تكون على درجة عالية من الكفاءة وآليات هذه الضريبة تلزم الشخص المسجل الذي تجاوزت مبيعاته ٥٠ مليون ريال من السلع الخاضعة و٤٠ مليون من الخدمات الخاضعة للضريبة وسينحصر هؤلاء في شريحة كبار المكلفين ويجب التأكيد على أن آليات هذه الضريبة تلزم الشخص الملزم بالسجل مسك دفاتر/الحسابات المنتظمة كما تلزمه بالفواتير وبنظام الرقابة الذاتية بحيث سيقوم التاجر بمراقبة المستورد الذي بدوره سيراقب تاجر التجزئة الذي سيراقبه المستهلك بحيث لن يتمكن أحد من المغالطة في تسعيرة السلع ويضخم المبيعات أو يلغي الفواتير ويكشف البراق أسبابا ادارية وراء اعتراض بعض الأوساط التجارية على ضريبة المبيعات بالاشارة إلى ابعاد ادراية حيث يدعي هؤلاء أن مأمور الضريبة سيزور التاجر ١٢ مرة في السنة وهذا الكلام لا أساس له من الصحة في ظل النصوص والاحكام القانونية الموجودة في قانون الضريبة العامة على المبيعات باعتبار ان المكلف يعد بنفسه إقراره ويرسله بالبريد المسجل ولا يصل حتى إلى الادارة الضريبية شخصيا، فيقوم بسداد المبلغ عبر البنك والادارة الضريبية تتعامل مع إقراره على اساس انه إقرار صحيح طالما وقد اشتمل على كل البيانات السليمة.

ويرى عبدالسلام الاثوري ان النظام المحاسبي مرتبط اساسا بعملية تنظيم الدفاتر وعمل ميزانية وما إلى ذلك وهذا يحقق كفاءة فعلية لأي شركة تعمل في القطاع الخاص.

وكثير من منتسبي القطاع الخاص اليوم يواجهون اشكالات كثيرة جدا نتيجة عدم وجود النظام المحاسبي والالتزام بقاعدة التوثيق وقاعدة مسك الدفاتر لعمل الميزانية وكذا لا يستطيع هؤلاء حساب المصروفات أو التكاليف او حساب الخسائر و احيانا تتفق نسبة التكاليف بسبب عدم وجود نظام محاسبي يحدد له كيفية ضبط هذه الامور حتى يحقق ربحية حقيقية.. ويقول الاثوري ان هذا النظام يساعد على ايجاد هذه الآلية لكل منتسب للقطاع الخاص.

الإعفاءات

ويقول عبدالسلام الاثوري: إن القانون حدد قائمة للاعفاءات لكثير من السلع المرتبطة بحياة الناس وخاصة السلع الاساسية والرئيسية التي تمثل الحجم الأكبر من مصروفات المستهلك اليمني، كما أن هناك خدمات كثيرة أعفاها القانون من الضرائب مما يخلق حافزا قويا لعملية النشاط والانتاج بإعفاء الصادرات والمبيعات من الضرائب، وإلى جانب ذلك فقد أتاح القانون مجالاً واسعاً لعملية إعادة الضريبة وخصمها وأهم ميزة أساسية للقانون تكمن في أنه أوجد دعماً لبقية القوانين الأخرى .. حيث جعل حد التسجيل بالنسبة للمكلفين ٥٠ مليون بحد يشكل حوالي ٢٧٠ ألف دولار او٢٦٧ الف دولار.

في الوقت الذي يصل حجم التسجيل بالنسبة للنظام الأردني حجم الخدمات ٣٠ الف وحجم الانشطة الصغيرة والأخرى ٢٠ الف والحجم التجاري بشكل عام ١٠٠ الف دولار٠ وحرص القانون من جانب آخر على مراعاة ظروف واقع القطاع الخاص بشكل عام وخاصة المكلفين أو صغار التجار والمنتجين.

وفي نفس الوقت أوجد ميزة حقيقية في ان ما كان يفرض اساسا على النشاط الانتاجي سواء من ضريبة الإنتاج والاستهلاك على أي نشاط بدون حد التسجيل أي أنه أعفى القطاع الكبير من هذه الضريبة التي يدفعها مثلا صاحب الورشة او معمل الخياطة او صاحب مصنع البلك ، أو مايشابهها من المصانع وهي كثيرة .. فقد كانت تفرض ضريبة انتاج على كل مدخل.

العدالة

ويضيف الاثوري انه في حين كانت هناك ازدواجية في الضريبة تجعل مدخل الانتاج يدفع ضريبتين او ثلاث وتتراكم الضريبة إلى ١٧ ٪ في بعض المنتجات فهذا القانون جاء بمعالجات لهذه الاشكالية بحيث حدد ان كل مدخل من مداخل الصناعة يتم إعادته أو رد الضريبة أو خصمها عندما تدفع اضراره وهنا تحققت العدالة التي كانت تشكل أحد الاشكاليات السابقة.

ومن جهة ثانية فقد أوجد القانون نوعاً من العدالة في نوعية السلع التي كانت تفرض عليها الضريبة حيث كانت القوانين السابقة طوال الفترات الماضية تستغل بشكل معيّن تتدخل لصالح بعض الفئات ويتم تفضيل فئات معينة وتعفى منتجاتهم دون منتجات أخرى .. ومثال على ذلك سلعة الكمبيوتر كان يدفع عليها ١٠ ٪ كسلعة تعليمية أساسية .. بينما مشمع البلاستيك الذي لوث البيئة كان يدفع عليه ٥ ٪ ضريبة فيما كانت بعض الحلويات أو البسكويت وهي سلع ترفيهية ليس لها علاقة كسلع استهلاكية كانت معفية من الضريبة ، كما أن هناك تناقضاً كبيراً في القوانين السابقة وهذا أوجد شكاوى كثيرة في اوساط القطاع الخاص لأن القوانين السابقة كانت توجد نوعا من التمييز والظلم وعدم المساواة ، وهذا القانون قلص نسبة الاشكالات السابقة لأنه وسع أولاً حجم المستفيدين من هذا النظام وفي نفس الوقت خلق عملية ضبط لمعرفة حركة النشاط وحركة الأعمال إلى آخره ، وحدد بشكل دقيق حق الدولة بالنسبة لضرائب الأرباح وضرائب الدخل.

مزايا

ويؤكد المسؤولون في مصلحة الضرائب أن المزايا التي يوفرها قانون الضريبة العامة على المبيعات تكاد لا تحصى فهي وان طالت بالمقام الأول تطوير النظام الضريبي اليمني وضمنت توسيع نطاق دائرة الموارد الضريبية لصالح جهود التنمية ، فانها بالمقابل ستقدم مزايا كثيرة لجمهور المستهلكين .. من ذلك الاستغلال الذي يتعرض له المستهلكون من جراء تلاعب البعض بالاسعار وبيع بعض السلع بأثمان أعلى.

ويقول الأخ طارق البراق المشرف العام على ضريبة المبيعات .. هذا الأمر سيتلاشى تماماً مع البدء بتنفيذ قانون الضريبة العامة على المبيعات وهذا الاشكال لن يستطيع تنفيذه أي تاجر بعد نفاذ القانون لأن التاجر البائع حريص على أن يبيع السلعة ويثبت الفاتورة بالسعر الحقيقي الذي باع به لأنه سيترتب عليه ضريبة على ذلك.

وبالمثل فإن المشتري لن يقبل الفاتورة إلا على السعر الذي اشترى به فعلاً كونه سيستفيد من إجراءات الخصم لأنه سيخصم الضريبة التي سددها للتاجر البائع فتكون هنا العملية عملية رقابة ذاتية وهي تعتبر قضية في غاية الأهمية كونها تهم المواطن.

تحديثات في شبكة المياه في المنطقة الأولى بالأمانة

صنعاء/سبأ

يجري حاليا بالمنطقة الأولى بالمؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي بأمانة العاصمة بناء وإنشاء خزان مائي جديد بسعة تخزينيه تزيد عن مائة متر مكعب لتعزيز الخزانات العاملة في المنطقة وتخفيف الضغط عليه ومواجهة الزيادة في طلبات المشتركين ٠

وذكر الأخ عبدالوهاب الفسيل مدير المنطقة انه في اطار البرنامج الاستثماري لمؤسسة المياه والصرف الصحي للعام ٢٠٠٥م يجرى العمل حاليا في إدخال شبكة مياه وصرف صحي إلى حي ماجل الأمير وغول المراني وكذا استبدال وتحسين شبكة مياه بئر القشم في حي المخاريق مشيرا إلى أن شبكة المياه التي تنفذ في تلك الأحياء ذات مواصفات مميزة وحديثة تساعد في خفض الفاقد من المياه وكشف التجاوزات والمخالفات والصيانة السريعة ٠

وأوضح الفسيل لوكالة الأنباء اليمنية /سبأ/ أن معدل الاستهلاك السنوي للمياه لأحياء المنطقة الأولى خلال العام الماضي وصل إلى ثلاثة ملايين و٥٢١ ألفاً و١٥٧ متراً مكعباً من المياه بنسبة زيادة عن العام ٢٠٠٣م ٦ في المائة.. منوها إلى ان عدد المشتركين بلغ ١٨ الفاً و٦٦ مشتركا في خدمات المياه والصرف الصحي ٠

وفيما أشار إلى أن المديونية لدى المشتركين في خدمات المياه والصرف الصحي بلغت حتى شهر فبراير من العام الجاري ١٤٤ مليوناً و ٢٦٤ الف ريال ودعا مدير المنطقة الأولى بالمؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي بأمانة العاصمة المستفيدين إلى تسديد التزاماتهم بما يمكن المنطقة من تطوير خدماتها للمواطنين٠

اختتام فعاليات المسابقات المدرسية في عمران

عمران/سبأ

اختتمت أمس بمحافظة عمران فعاليات المسابقات العلمية والثقافية والمنهجية لمدارس المحافظة التي نظمها على مدى اسبوع مكتب التربية والتعليم بالمحافظة ٠

وأحرزت مدرسة الحسين الأساسية الثانوية المركز الأول في مسابقات المرحلة الأساسية ومدرسة خمر المركز الأول للمرحلة الثانوية ٠ وقد تضمنت هذه الفعاليات الى جانب ذلك أنشطة رياضية مختلفة ومتنوعة بمشاركة ٨ فرق من طلاب وطالبات مختلف المدارس ٠

وهدفت إلى إكتشاف الموهوبين والمبدعين وصقل وتنمية قدراتهم المعرفية والمهاراتية في الجوانب العلمية والثقافية والرياضية٠

وفي حفل الاختتام القى الأخوان/أحمد الصباري مدير عام مكتب التربية والتعليم بالمحافظة وعلى الماخذي مدير الانشطة التربوية بالمكتب كلمتين أشارتا إلى دور مثل هذه البرامج والأنشطة في تنمية وتوسيع مدارك ومفاهيم وخبرات الطلاب والطالبات وبناء قدراتهم الفكرية من خلال إكسابهم معارف ثقافية وفنية وأدبية مختلفة وخلق روح التنافس في التحصيل العلمي الجيد ٠وأوضحا ان هناك العديد من الأنشطة والبرامج والفعاليات سيتم اقامتها خلال الفترة المتبقية من العام الدراسي الحالي ٢٠٠٥م تتمثل في إقامة معارض فنية وثقافية ومسرحيات مدرسية ٠